

100799 - جدها مدفون بجوار المنزل من سنوات فهل يلزم نقله للمقبرة

السؤال

توفى جد زوجي في الحرب بشظايا قرب منزله فاضطر الناس لدفنه بجانب بيته نتيجة لوجود المعارك بالقرب من المقبرة , فهل يجب الآن بعد مرور اثنا عشر عاما على دفنه هل يجب نقله إلى المقبرة أم لا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجب نقل رفاتة إلى المقبرة إلا إذا كان في دفنه في هذا المكان اعتداء على أحد ، كما لو كان صاحب الأرض التي دفن بها لم يرض بذلك ، أو كان مدفوناً في طريق لعموم الناس .
لكن إذا لم تكن الأرض ملكاً لأحد أو أذن صاحبها بذلك ، ولم يكن من دفنه فيها تضيق أو اعتداء على أحد فلا يجب نقل رفاتة .

ومع ذلك فالذي ينبغي والأفضل نقل رفاتة إلى مقابر المسلمين، لأنه قد يؤدي دفنه في هذا المكان إلى امتهانه ، أو يأتي بعد أزمان متطاولة أناس جاهلون يظنون أنه لم يدفن منفرداً عن المقابر إلا لأنه ولي من أولياء الله أو رجل صالح فيطوفون بقبره ويفتنون به ، كما يفعل الجهالة .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : أحد أقاربنا توفي قبل ثلاثين سنة أو أربعين سنة تقريباً ودُفن وحده في البر، وقال لنا بعض العلماء: إنه لا بد أن يُنْبَش ويدفن في مقابر المسلمين. ما رأيك يا شيخ؟

فأجاب : " رأيي أنه ليس بلازم ، اللهم إلا إذا وصله العمران " انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (123/14).

وسئل أيضا : رجل دفن ابنه السقط من الشهر التاسع في زاوية من البيت , فهل يجوز له أن ينْبَش عليه القبر ويدفنه في المقابر , أم ماذا عليه؟ الشيخ: هل غسله وكفنه وصلّى عليه؟ السائل: نعم.

فأجاب : " الأفضل أن يحفره الآن ويأخذ رفاتة وينقله إلى المقابر. السائل: مر عليه زمن طويل. الشيخ: لا بأس، يحفره الآن ويأخذ رفاتة؛ لأنه إن بقي شغل مكاناً من البيت, وإن حَجَّر عليه فصار مشكلة أن يقال: هذا قبر, ثم بعد مضي سنوات كثيرة ربما يتخذ وثناً "

انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (106/15).

والله أعلم .